S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/23370/Add.37
21 September 1992
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن

بيان موجز مقدم من الأمين العام بشأن المسائل المعروضة على مجلس الأمن والمرحلة التي بلغها النظر فيها

إضافة

عملا بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن ، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي :

ترد قائمة البنود المعروضة على مجلس الأمن في الوثائق S/23370 و Corr.1 المؤرخة في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ و S/23370/Add.1 المؤرخة في ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ . و S/23370/Add.3 المؤرخة في ٧ شباط/فبراير ١٩٩٢ ، و S/23370/Add.10 المؤرخة في ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٢ ، و S/23370/Add.11 المؤرخة في ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٢ ، و S/23370/Add.13 المؤرخة في ٢١ نيسان/ابريل ١٩٩٢ ، و S/23370/Add.16 المؤرخة في ١١ أيار/مايو ١٩٩٢ ، و S/23370/Add.19 المؤرخة في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ، و S/23370/Add.20 و Corr.1 المؤرختين في ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ، و S/23370/Add.21 المؤرخة في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ، و S/23370/Add.23 المؤرخة في ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ، و S/23370/Add.24 المؤرخة في ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ، و S/23370/Add.26 المؤرخة في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٢ ، و S/23370/Add.27 المؤرخة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٢ ، و S/23370/Add.28 المؤرخة في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٢ ، و S/23370/Add.29 المؤرخة في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٢ ، و S/23370/Add.31 المؤرخة في ١٣ آب/اغسطس ١٩٩٢ ، و S/23370/Add.32 المؤرخة في ١٩ آب/اغسطس ١٩٩٢ ، و S/23370/Add.35 المؤرخة في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ و S/23370/Add.36 المؤرخة في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ .

وخلال الأسبوع المنتهي في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، اتخذ مجلس الأمن إجراءات بشأن البنود التالية :

تقرير الأمين العام بشأن الحالة في البوسنة والهرسك

(انظر أيضا S/22110/Add.50 ، S/23370/Add.1 ، S/23370/Add.5 ، S/23370/Add.7 ، S/23370/Add.14 ، S/23370/Add.16 ، S/23370/Add.19 ، S/23370/Add.21 ، S/23370/Add.23، S/23370/Add.24 ، S/23370/Add.26 ، S/23370/Add.28 ، S/23370/Add.29 ، S/23370/Add.31، S/23370/Add.32 ، S/23370/Add.35 و S/23370/Add.36)

040193 040193 92-84837

نظر مجلس الأمن في البند في جلسته ٣١١٤ المعقودة في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل اليه في مشاوراته المسبقة وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام بشأن الحالة في البوسنة والهرسك (S/24540) .

ووجه الرئيس الدعوة ، بموافقة المجلس ، الى ممثل البوسنة والهرسك ، بناء على طلبه ، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت .

ووجه الرئيس الانتباه الى نص مشروع قرار (S/24554) ، قدمه الاتحاد الروسي وبلجيكا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية .

ومضى المجلس الى التصويت على مشروع القرار الوارد في الوثيقة S/24554 ، واعتمده بأغلبية ١٢ صوتا ، مقابل لا شيء ، وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت (زمبابوي والصين والهند) بوصفه القرار ٧٧٦ (١٩٩٢) .

وفيما يلي نص القرار ٧٧٦ (١٩٩٢) :

إن مجلس الأمن ،

إذ يعيد تأكيد قراره ٧٤٣ (١٩٩٢) المؤرخ في ٢١ شباط/فبراير ١٩٩٢ وجميع القرارات اللاحقة المتصلة بقوة الحماية التابعة للأمم المتحدة ،

وإذ يعرب عن تأييده التام لبيان المبادئ المعتمدة ولسائر الاتفاقات التي تم التوصل اليها في مؤتمر لندن ، بما في ذلك موافقة أطراف النزاع على التعاون بصورة كاملة فيما يتعلق بإيصال الإغاثة الإنسانية بالطرقات البرية الى مختلف أنحاء البوسنة والهرسك ،

وقد درس تقرير الأمين العام المؤرخ في ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ (S/24540) ،

وإذ يلاحظ مع التقدير الجهود التي يبذلها عدد من الدول ، بعد اعتماد قراره ٧٧٠ (١٩٩٢) المؤرخ في ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٢ ، لتقديم أفراد عسكريين لتيسير توصيل المساعدة الإنسانية المقدمة من منظمات الأمم المتحدة ذات الصلة وغيرها من المنظمات الى سراييفو ، والى أي مكان آخر توجد فيه حاجة الى هذه المساعدة في سائر أنحاء البوسنة والهرسك ، على أن يتاح هؤلاء الأفراد للأمم المتحدة دون أن تتحمل تكلفة ،

وإذ يعيد تأكيد تصميمه على كفالة الحماية والأمن لقوة الحماية التابعة للأمم المتحدة ولموظفي الأمم المتحدة ،

وإذ يؤكد في هذا السياق أهمية اتخاذ تدابير جوية ، مثل حظر الرحلات الجوية العسكرية الذي التزم به جميع الأطراف في مؤتمر لندن ، يمكن أن تؤدي سرعة تنفيذها ، في جملة أمور ، الى تعزيز أمن الأنشطة الإنسانية في البوسنة والهرسك ،

١ - يوافق على تقرير الأمين العام ؛

٢ - يأذن ، تنفيذا للفقرة ٢ من القرار ٧٧٠ (١٩٩٢) ، بتوسيع نطاق ولاية قوة الحماية التابعة للأمم المتحدة وقوامها ، في البوسنة والهرسك ، على نحو ما أوصى به الأمين العام في ذلك التقرير لكي تؤدي المهام المبينة في التقرير ، بما في ذلك حماية قوافل المحتجزين المفرج عنهم ، إذا طلبت منها ذلك لجنة الصليب الأحمر الدولية ؛

٣ - يحث الدول الأعضاء على أن توفر للأمين العام ، بالوسائل الوطنية أو عن طريق الوكالات أو الترتيبات الإقليمية ، ما يراه ملائما من المساعدات المالية وغيرها للمعاونة في تادية المهام المبينة في تقريره ؛

٤ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي وبخاصة بقصد النظر ، حسب الاقتضاء ، في اتخاذ ما قد يلزم من خطوات أخرى لكفالة أمن قوة الحماية التابعة للأمم المتحدة ولتمكينها من الوفاء بولايتها .

تقرير آخر للأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا (بعثة التحقق الثانية)

(انظر أيضا S/22110/Add.21 ، S/23370/Add.12 و S/23370/Add.27)

بدأ مجلس الأمن النظر في البند في جلسته ٣١١٥ المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل اليه في مشاوراته المسبقة وكان معروضا عليه تقرير آخر للأمين العام بشأن بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا (بعثة التحقق الثانية) (S/24556) .

وأعلن الرئيس أنه ، عقب مشاورات أجريت بين أعضاء مجلس الأمن ، أذن له بالإدلاء بالبيان التالي (S/24573) باسم المجلس :

"لاحظ مجلس الأمن مع التقدير التقرير الآخر الذي قدمه الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا (بعثة التحقق الثانية) (S/24556) ، وقد درس هذا التقرير بعناية .

"ويؤكد المجلس من جديد ما يعلقه من أهمية على التنفيذ التام لاتفاقات السلم الخاصة بأنغولا ، التي ستتوج باجراء انتخابات متعددة الأحزاب حرة ونزيهة في ٢٩ و ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، ويهنئ المجلس شعب أنغولا لنجاحه في الحفاظ على وقف اطلاق النار وفي تسجيل الأغلبية العظمى من السكان للتصويت في الانتخابات . والمجلس على اقتناع بأنه لا رجعة عن هذه العملية .

"وفي الوقت نفسه ، يدعو المجلس الأطراف الأنغولية الى اتخاذ خطوات عاجلة وحاسمة لاستكمال بعض التدابير الضرورية ، ومنها تسريح ما تبقى من قوات تابعة للحكومة وللاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا) ، وجمع الأسلحة وتخزينها بصورة مركزية ، والاتمام السريع لتشكيل القوات المسلحة الأنغولية الوطنية الجديدة . ومن الضروري أيضا أن تعمل الشرطة بوصفها قوة وطنية محايدة .

"كذلك يشعر المجلس بالقلق ازاء تدهور الحالة السياسية والأمنية في أنغولا مؤخرا . وهو يؤيد النداء الذي وجهه الأمين العام الى الرئيس دوس سانتوس والدكتور سافمبي بأن يمارسا دورهما القيادي في هذه المرحلة الحاسمة ، وبأن يكفلا تقيد أتباعهما بضبط النفس والتسامح في تصرفاتهم . ومما يشجع المجلس أن التقارير تفيد بتوصل الزعيمين الى قرارات ايجابية في اجتماعهما المعقود في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، وهو يحثهما على تنفيذ تلك القرارات دون ابطاء . ومما يتسم بأهمية خاصة ما أفيد به عن اتفاقهما من حيث المبدأ على تشكيل حكومة مصالحة وطنية بعد الانتخابات .

"ويدعو المجلس السلطات الانتخابية الأنغولية الى كفالة اتاحة الفرصة لجميع الأشخاص المسجلين لممارسة حقهم في التصويت والى تمديد مواعيد الاقتراع في اليوم الثاني للانتخابات ، اذا ثبت لزوم ذلك . ويؤكد المجلس أيضا على أهمية التخطيط والدعم السوقي الوافي ، ويحث الجهات المانحة على التحرك بسرعة لتوفير الاحتياجات المتبقية المحددة في تقرير الأمين العام .

"ويساور المجلس القلق ازاء ما أعرب عنه مؤخرا في أنغولا من شكوك بشأن فعالية بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا وحيدتها ، ويرحب بقرار الأمين العام على النحو المعرب عنه في الفقرة ٩ من تقريره باجراء تحقيق شامل في جميع المسائل المثارة في هذا الصدد . ويعرب المجلس عن تأييده القوي للأمين العام ولممثلته الخاصة ويثني على موظفي بعثة التحقق الثانية الذين يتصدون لتحديات مهامهم بشجاعة وحيدة واخلاص . وهو يحث الأطراف الأنغولية على مواصلة التعاون الوثيق مع الأمم المتحدة وعلى اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان أمن موظفي الأمم المتحدة وممتلكاتها .

"ويحيط المجلس علما بما أفيد به عن اتفاق بين الحكومة و "يونيتا" على أن يطلب الى الأمم المتحدة تمديد وجود البعثة في أنغولا أثناء فترة الانتقال بعد الانتخابات . وسيكون المجلس على استعداد لدراسة هذا الطلب اذا كان يستند الى تأييد واسع النطاق في أنغولا واذا كان يقترح للبعثة ولاية محددة بوضوح من حيث نطاقها ومدتها .

"وسيواصل مجلس الأمن ابقاء الحالة في أنغولا قيد الاستعراض الدقيق ، وهو يتطلع الى تلقي تقرير آخر من الأمين العام بعد الانتخابات" .

مشروع القرار الوارد في الوثيقة S/24570

(انظر أيضا S/22110/Add.50 ، S/23370/Add.1 ، S/23370/Add.5 ، S/23370/Add.7 ، S/23370/Add.14 ، S/23370/Add.16 ، S/23370/Add.19 ، S/23370/Add.21 ، S/23370/Add.23، S/23370/Add.24 ، S/23370/Add.26 ، S/23370/Add.28 ، S/23370/Add.29 ، S/23370/Add.31، S/23370/Add.32 ، S/23370/Add.35 ، S/23370/Add.36)

بدأ مجلس الأمن النظر في البند في جلسته ٣١١٦ المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل اليه في مشاوراته المسبقة .

ووجه الرئيس الانتباه الى نص مشروع قرار (S/24570) ، قدمته بلجيكا وفرنسا والمغرب والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية .

ومضى المجلس الى التصويت على مشروع القرار الوارد في الوثيقة S/24570 ، واعتمده بأغلبية ١٢ صوتا مقابل لا شيء ، وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت (زمبابوي والصين والهند) بوصفه القرار ٧٧٧ (١٩٩٢) .

وفيما يلي نص القرار ٧٧٧ (١٩٩٢) :

إن مجلس الأمن ،

اذ يعيد تأكيد قراره ٧١٣ (١٩٩١) المؤرخ في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ وجميع القرارات اللاحقة ذات الصلة ،

واذ يضع في اعتباره أن الدولة التي كانت تعرف سابقا باسم جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية لم تعد قائمة ،

واذ يشير على وجه الخصوص الى القرار ٧٥٧ (١٩٩٢) الذي يلاحظ فيه أن "ادعاء جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) بأنها تواصل بصورة تلقائية عضوية جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية سابقا في الأمم المتحدة لم يلق قبولا عاما" ،

١ - يرى أن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) لا يمكن أن تواصل بصورة تلقائية عضوية جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية سابقا في الأمم المتحدة ؛ ويوصي من ثم بأن تقرر الجمعية العامة أن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) عليها أن تتقدم بطلب للعضوية في الأمم المتحدة ، وأن لا تشارك في أعمال الجمعية العامة ؛

٢ - يقرر أن ينظر في هذه المسألة مرة أخرى قبل انتهاء الجزء الرئيسي من الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة .

- - - - -